

401022 - لديه عظام كان يدرس عليها في الطب فكيف يتخلص منها؟

السؤال

اقتنيت عظاما آدميا من ٥ سنين لدراسة الطب، ولم أكن أعلم بالحكم وقتها، والآن لا أحتاجه، فما الواجب علي الآن فعله في هذه العظام، علما بأنني لا أعرف إذا كانت عظام مسلم أم لا؟

الإجابة المفصلة

أولا :

ما دمت في بلد أكثر أهله مسلمون، فإنه يحكم بأن هذه العظام لمسلم.

قال ابن حجر الهيتمي في "تحفة المحتاج" (3/161): "ويجب غسل ذلك قبل الصلاة عليه، وستره بخرقة، ومواراته

...

وكالمسلم في ذلك: مجهول الحال بدارنا؛ لأن الغالب فيها للإسلام" انتهى.

ثانيا:

لا يجوز بيع عظام موتى المسلمين، ولا شراؤها، ولا تداولها للفحص والتعلم، بل يجب دفنها وإكرامها.

وينظر: جواب السؤال رقم: (365537).

والواجب على من كان بيده شيء من هذه العظام وغلب على ظنه أنها لمسلم، أن يغسلها ويصلي عليها ويدفنها في مكان طاهر.

جاء في "الموسوعة" الفقهية (422 /39): "نص الشافعية والحنابلة على أنه إذا وجد بعض الميت: غُسل، وُصلي عليه؛ لأن عمر رضي الله عنه صلى على عظام بالشام، وصلى أبو عبيدة رضي الله عنه على رءوس، وصلت الصحابة رضي الله عنهم على يد عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد، ألقاها طائر بمكة من وقعة الجمل" انتهى.

فإن كانت العظام أخذت من المقابر، فقد غُسلت وصلي عليها، فالواجب هو دفنها فقط.

وإن كانت العظام قد أخذت من مقابر غير المسلمين، فلا تغسل، ولا يصلى عليها، وإنما يكتفى بدفنها.

والله أعلم.